

حكم تقسيم الورث قبل الموت | الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

هل يقسم الاب لاولاده قبل موته يعني جوزه العلماء ولكنه لا يستحب يجوز ولكنه لا يستحب لان الله عز وجل قد اعطى الورثة حقوقه ولان الذي جرت عليه سنة السلف الصالح الصحابة ومن بعدهم - [00:00:00](#)

ان الميت لا يقسم ما له الا بعد موته وهذا الذي اقره النبي صلى الله عليه وسلم في حياته. وفعله اصحابه في زمنه وبعد موته ولذلك ليس من المستحب للاب - [00:00:29](#)

ان يقسم ما له بين اولاده. لكن يجوز عند العلماء وبخاصة اذا خشي مفسدة يعرف ان اولاده يعني عندهم شاحة وعندهم مشاكل وعندهم يعني فينبغي ان يقسم وان يوثق القسمة. يقسم ويوثق هذه القسمة - [00:00:48](#)

ويترك الاشياء الاساسية مثلا يتركها لكن يقسم ما تيسرت قسمته مثل المال الطارس هذا المال اللي هو يعني موجود سيولة نقدية ممكن ان يقسمها لكن يعني احيانا يظن انه يموت وفجأة يبقى هم هو وهم يموتون - [00:01:12](#)

فاحيانا الشخص يقسم ثم يجد انه هو بنفسه صار محتاجا وبخاصة اذا كان يعني قسم ما له جميعه وربما تفرق عنه اولاده لما رأوا انهم قد استغنوا عنه ولذلك الاحسن انه ما يفعل هذا هذا هو الحزم - [00:01:38](#)

لكن يوصيهم بتقوى الله ويمكن ان يوصيهم يعني بقسمة كذا على كذا يكتبه لهم. يقول اذا متم فجأة فلعل البيت الفلاني الفلاني والبيت الفلاني لفلان وكذا لفلان يرتبها بترتيب في وصيته يعني فيقول لعلكم تتراضون على هذا والبيت الفلاني والنقدي يعني يوصي وصية - [00:02:03](#)

بالقسمة فانهم رضوا فيها بعد ذلك لان العالم غالب الناس وليس كلهم ايضا. يعني يقدرون الاب ويحترمون اباؤهم حتى بعد موتهم فيمشون على وصيته يعني. فاذا فعل هذا فعندي انه اولى من القسمة والله اعلم - [00:02:25](#)